

جريدة الإشاعات الكاذبة المغرضة  
في المعاملات الاقتصادية  
في ميزان الشريعة الإسلامية  
دكتور/ حسين حسين شحاته<sup>(\*)</sup>

مُهِنَّد:

يقوم النظام الاقتصادي السليم على وجود سوق حرة نظيفة من الاحتكار والغش والغرر والتسليس وكل صور أكل أموال الناس بالباطل ، ويتوافر فيها مجموعة من الخصال منها : حرية المعاملات والمنافسة المشروعة ، وتوافر المعلومات الصادقة والأمينة ، ويحكم المتعاملين فيها مجموعة من القيم والأخلاق والسلوك السوى والحنكة والخبرة والرشد .. ففى ظل ذلك تؤدى السوق وظائفها المنشودة ويتحقق النظام الاقتصادي مقاصده المرجوة ، وعندما تختل السوق ويسود فيها الاحتكار والغش والكذب والغرر والجهالة والتسليس ، وتحفى عنها المعلومات الصادقة وتشيع المعلومات والإشاعات الكاذبة فإن هذا يؤدى إلى تقلبات في المعاملات الاقتصادية وتحدى الفوضى وتفقد الثقة وتضييع الحقوق وهذا يقود إلى جريمة أكل أموال الناس بالباطل وهذا منهي عنه في الإسلام.

ومن أخطر ما يهدد اقتصاد أي دولة هو غياب المعلومات الصادقة الأمينة وانتشار الإشاعات الكاذبة المغرضة التي من ماربها أكل أموال الناس بالباطل ، وفي هذه الدراسة المتمحورة سوف نعرض مفهوم كل من الشفافية (المصداقية)

(\*) الأستاذ بجامعة الأزهر - حبير استشاري في المعاملات المالية الشرعية.

E.M.Darelmashora@gmail.com  
www.Darelmashora.com

والشائعات الكاذبة وبيان أثرهما على آلية المعاملات الاقتصادية في ضوء الفكر الإسلامي ، وحكم جريمة الإشاعات الكاذبة في الأسواق في ضوء ميزان الشريعة الإسلامية.

### **أثر المصداقية والشفافية في استقرار المعاملات الاقتصادية**

يؤكد علماء الاقتصاد على ضرورة توافر المعلومات الصادقة عن المعاملات في الأسواق ، وكلما كانت هذه المعلومات شاملة وسريعة ودقيقة وأمينة ، كلما استقرت المعاملات في السوق وتحقق السعر العدل ، وتحاول الوحدات الاقتصادية الجادة من جهة والأجهزة الحكومية المنضبطة من جهة أخرى إلى تزويد المتعاملين في الأسواق وغيرهم بهذه المعلومات بواسطة أجهزة الإعلام المختلفة ، ويساهم الاستقرار السياسي السليم الحر القائم على الديمقراطية في تحقيق الشفافية حتى لا تثار الشائعات ، ومن مسؤولية الحكومة التدقيق والمراقبة على صحة المعلومات السائدة ، وتصويبها ونشر الصدق ودحض الكذب ، كما يجب على كافة أجهزة ووسائل الإعلام تحري الصدق في كل ما ينشر واعتبار ذلك من الموجبات الاعلامية ومن ميثاق شرف المهنة ومن لا يلتزم بذلك يعتبر قد ارتكب كبيرة من الكبائر وهي الكذب .

### **أثر المصداقية والشفافية على استقرار المعاملات الاقتصادية**

#### **في ميزان الشريعة الإسلامية**

لقد كان للإسلام فضل السبق في التأكيد على فرضية توافر المعلومات الصادقة الأمينة عند التعامل بصفة عامة ، وفي مجال الأسواق بصفة خاصة ، ولهذا المبدأ أدله من القرآن والسنة والفقه الإسلامي ، يقول الله عز وجل : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَكُوئُنُوا مَعَ الصَّدِيقِينَ﴾ [التوبه: ١١٩] ، ويقول الرسول ﷺ : «التاجر الصدق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء» (الترمذى) ، ويقول الرسول ﷺ : «التاجر

«البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقوا وبينا بورك لهم في بيعهما، وإن كتما وكذبا محققت بركة بيعهما» (متفق عليه)، ويؤكد الفقهاء على أن أى عقد يُبنى على معلومات مضللة فهو باطل أو فاسد حسب الأحوال.

ولقد حرمـت الشريـعة الإـسلامـية مـجمـوعـة من الـبيـعـوـع لأنـها تـقـومـ على إـخـفـاءـ المـعـلـومـاتـ الصـحـيـحةـ عنـ المـتـعـاـلـينـ مثلـ: (لا يـبـيـعـ الحـاضـرـ لـالـبـادـيـ)، (ولا تـلـقـىـ الرـكـبـانـ)، حيثـ كانـ التـجـارـ منـ الـحـضـرـ يـخـرـجـونـ خـارـجـ السـوقـ وـيـقـابـلـونـ الـقـادـمـينـ منـ الـبـدـوـ وـيـحـجـبـوـ عـنـهـمـ الـمـعـلـومـاتـ عـنـ السـوقـ وـفـيـ هـذـاـ غـرـرـ وـجـهـالـةـ، فـعـنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ رـحـمـهـ اللـهـ عـنـهـ أـنـهـ قـالـ: نـهـىـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ عـلـىـهـ الـحـرـمـةـ (أنـ يـبـيـعـ حـاضـرـ لـبـادـ) (التـرمـذـيـ)، وـنـهـىـ كـذـلـكـ عـنـ تـلـقـىـ الرـكـبـانـ (الـبـخـارـيـ).

ولقد كانـ منـ وـظـائـفـ نـظـامـ الـحـسـبـةـ فـيـ الـإـسـلـامـ الرـقـابـةـ عـلـىـ الـأـسـوـاقـ لـلـتـأـكـدـ مـنـ أـنـ الـمـتـعـاـلـينـ يـلـتـزـمـونـ بـالـصـدـقـ وـالـأـمـانـةـ وـالـشـفـافـيـةـ فـيـ الـمـعـلـومـاتـ فـيـ الـأـسـوـاقـ وـكـانـ لـلـمـحـتـسـبـ سـلـطـاتـ توـقـيـعـ الـعـقوـبـةـ عـلـىـ الـمـخـالـفـينـ، وـبـذـلـكـ حـقـقـ السـوقـ فـيـ الـإـسـلـامـ مـقـاصـدـ الـشـرـيـعةـ الـإـسـلـامـيـةـ وـمـنـهـ حـفـظـ الـمـالـ.

### **أثر المعلومات والشائعات الكاذبة والمغرضة على استقرار المعاملات الاقتصادية في ميزان الشريعة الإسلامية**

منـ الشـوـائبـ وـالـمـخـالـفـاتـ النـىـ تـسـودـ مـعـظـمـ الـمـعـاـلـمـاتـ الـإـقـتـصـادـيـةـ وـلـاسـيـماـ فـيـ الدـوـلـ الـمـتـخـلـفـةـ فـيـ الـأـسـوـاقـ اـنـتـشـارـ الـمـعـلـومـاتـ الـكـاذـبـةـ، وـافـتـعـالـ شـائـعـاتـ لـأـسـاسـ هـاـ منـ الـصـحـةـ بـهـدـفـ إـحـدـاثـ تـأـثـيرـ مـعـيـنـ عـلـىـ الـمـتـعـاـلـينـ، وـتـحـقـيقـ مـنـ وـرـاءـ ذـلـكـ مـغـانـمـ بـدـوـنـ وـجـهـ حـقـ، وـمـنـ النـهـاـذـجـ الـمـعاـصـرـةـ لـذـلـكـ مـاـ يـلـيـ:

- نـمـوذـجـ إـنـتـشـارـ شـائـعـةـ فـيـ سـوقـ الـأـوـرـاقـ الـمـالـيـةـ (الـبـورـصـةـ) بـأـنـ سـهـمـ شـرـكـةـ كـذـاـ .. سـوـفـ يـصـعـدـ وـيـرـتـفـعـ ثـمـنـهـ بـهـدـفـ خـلـقـ طـلـبـ مـفـتـعـلـ عـلـيـهـ وـيـرـتـفـعـ ثـمـنـهـ مـؤـقاـًـ

فيقوم بعض التجار بالبيع ، ثم بعد فترة وجيزة تظهر الحقيقة وأن هذا كان إشاعة كاذبة فينخفض السعر مرة أخرى وهذا من نماذج التدليس وأكل أموال الناس بالباطل .

- نموذج انتشار شائعة بأن هناك عجزاً في ميزانية الدولة .. وهناك تفكير من الحكومة بخفض قيمة العملة ، وهذا يجعل الناس إلى الهرولة إلى شراء الدولارات ، فيرتفع سعرها خشية انخفاض العملة الوطنية ، وهذا كله مبني على إشاعات كاذبة تسبب أضراراً فادحة بالاقتصاد القومي .

- ومن نماذج الإشاعات الكاذبة المغرضة كذلك انتشار خبر أن بنك كذا سوف يفلس لأن أحد عملائه أخذ منه مليارات وهرب ، فيهرب الناس إلى سحب ودائعهم من البنك ، فينهار .. وهذه الإشاعات الكاذبة تسبب ضرراً على الاقتصاد القومي يجب دحضها .

- ومن نماذج الإشاعات الكاذبة والمغرضة ذات المغزى السياسي هو أن الاقتصاد على حافة الإفلاس ، أو أن الحكومة القائمة فاشلة وسوف تقال وسوف تشكل حكومة إنقاذ جديدة ،

- ومن نماذج الإشاعات الكاذبة أن الحكومة القائمة سوف تبيع المشروعات القومية الاستراتيجي للأجانب مثل قناة السويس وميدان العتبة وميدان التحرير ..... وغاية الغايات من هذه الإشاعات الاقتصادية ذات المأرب السياسية الخسيسة والمأجورة إحداث فوضى سياسية بهدف الوصول إلى الحكم بأساليب غير مشروعة وغير دستورية .

وكل هذه النهاذج من الإشاعات الكاذبة المغرضة من الجرائم التي يعاقب عليها من يرتكبها وفقاً للدستور والقانون والشرع.

### تجريم الشائعات الكاذبة المغرضة وعقوبتها في ضوء الشريعة الإسلامية

لقد حرم الإسلام الشائعات الكاذبة بكل صورها ، وأمر المسلمين بالتبين والتأكد من صحة المعلومات التي ترد إليهم ، ودليل ذلك من الكتاب قول الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءُكُمْ فَاسِقٌ يُنَبِّئُ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَّةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ تَدْمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، وتشير هذه الآية إلى ضرورة التتحقق من صحة المعلومات للإطمئنان من مصداقيتها حتى لا يترتب على ذلك أضراراً كثيرة ، والدليل من السنة النبوية الشريفة هو قول الرسول ﷺ: «أربعة يغضضهم الله: البياع الحلف، والفقير المختال، والشيخ الزان، والإمام الجائر» (النسائي وابن حبان)، وفي حديث آخر يقول الرسول ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة: أشيمط زان، وعائل متكبر، ورجل جعل الله بضاعته، لا يبيع إلا بيمنيه، ولا يشتري إلا بيمنيه» (الطبراني)، ونهى رسول الله ﷺ التجار عن الحلف الكذب ، فقال ﷺ: «إن التجار هم الفجار»، قالوا: يا رسول الله أليس الله قد أحل البيع؟، قال: «بلى، ولكنهم يخلفون فيما ثمنوا ويحدثون فيكذبون» (رواه أحمد والحاكم والطبراني)، ويؤكد الرسول ﷺ على حرمة الحلف الكذب وأن هذا من الكبائر التي نهى الله عنها، فيقول ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أخذ، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر- ليقطع بها مال امرئ مسلم، ورجل منع فضل ماء، فيقول الله يوم القيمة: اليوم أمنعك فضل كما منعت فضل ما لم تعمل يداك» (البخاري).

ولقد حرم الفقهاء مجموعة من المعاملات المالية لأنها تقوم على الشائعات الكاذبة والمعلومات المضللة والغرر والجهالة والتديس وأكل أموال الناس بالباطل من هذه المعاملات على سبيل المثال ما يلي:

- بيع المعدوم ، وبيع معجوز التسليم،
  - والبيوع التي تتضمن الغرر الفاحش مثل بيع الاختيارات في البورصة والبيع على المكشوف في البورصة وبيع الشمار قبل أن تخلق أو ييدو صلاحها،
  - وبيع المجهول والبيع المعلق على شرط مضارف إلى المستقبل،
  - وبيع النجاش وهو الزيادة المفتعلة في السعر بالتواطئ مع البائع ونشر معلومات مضللة،
  - وبيع الحاضر للبادى وتلقى الركبان ..
- ومن الحكمة الشرعية من تحريم هذه البيوع والمعاملات أنها تقوم على معلومات مضللة وشائعات كاذبة تسبب ضرراً للمتعاملين وتؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل.

### **خلاصة القول عن حكم الإشاعات الكاذبة في المعاملات الاقتصادية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية**

لقد سبق الإسلام الفكر الاقتصادي الوضعي وتميز عليه في تحريمه للشائعات الكاذبة المغرضة التي تسبب أضراراً للمتعاملين وتزعزع الثقة في المعاملات .. مما يترتب على ذلك أكل أموال الناس بالباطل ، واعتبر الإسلام المصداقية والشفافية من مقومات المعلومات العادلة التي تحقق السعر العدل للمتعاملين بلا وكس ولا شطط، وبهذا كان التجار المسلم نموذجاً متميزاً في قيمه وأخلاقه وسلوكه ومعاملاته

الاقتصادية، واعتبر الفقهاء أن الإشاعات الكاذبة والمغرضة من الجرائم التي يعاقب  
مرتكبها وفقا للعقوبات التعزيرية التي يقرها القاضي الشرعي ، وهذا من مسؤولية  
ولي الأمر ومن مسؤولية المجتمع ، وفقا للقاعدة الشرعية : «ما يتم الواجب إلا به فهو  
واجب»: ونذكر المسلمين بقول الله سبحانه وتعالى : ..

﴿أَلَمْ يَأْنَ لِلَّذِينَ ظَمِنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا  
يَكُونُوا كَالَّذِينَ أَوْثَوْا الْكِتَابَ مِن قَبْلِ فُطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ  
فَسِيقُونَ﴾ [الحديد: ١٦].

فنحن جميعاً والعالم معنا في حاجة إلى تطبيق شريعة الإسلام وفيها العلاج الشاف  
لمشاكلنا المعاصرة، فإلى الإسلام يا من تريدون تطهير المعاملات الاقتصادية من  
الإشاعات الكاذبة التي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل .

والحمد لله الذي يقول الحق وهو يهدى السبيل وبنعمته تم الصالحات